



الوقائع الاسرائيلية

## كتاب القوانين

الصفحة	المحتويات	في 28 شباط 5776	العدد 2527	في 7 شباط 2016
536	قانون صلاحيات المحافظة على أمن الجمهور (تعديل رقم 5 وحكم مؤقت) لسنة 2016-5776 تعديل غير مباشر :			
537	قانون محاكم القضايا الإدارية لسنة 5760-2000 - رقم 94 قانون التنفيذ (تعديل رقم 49) لسنة 2016-5776			
538	قانون توزيع التوفير التقاعدي بين أزواج انفصوا (تعديل) لسنة 2016-5776			

قانون صلاحيات المحافظة على أمن الجمهور (تعديل رقم 5 وحكم مؤقت)  
لسنة 5776-2016\*

المادة 1- في قانون صلاحيات المحافظة على أمن الجمهور لسنة 5765-2005<sup>1</sup> تعديل المادة 3 (فيما يلي - القانون الأصلي) ، في المادة 3 ، بعد الفقرة (ب) يحل :

"(ب/1) (1) إذا كان لدى الشرطي اشتباه معقول بأن شخصا يوشك على ارتكاب جريمة عنفية ضد آخر ، جاز له أن يجري تفتيشا على جسم هذا الشخص من أجل فحص ما إذا كان يحمل معه سلاحا بوجه غير مشروع ؛ ولغرض هذه المادة ، يعتبر اشتباها معقولا كما ذكر ، من بين ذلك ، إذا كان الشخص يتصرف في مكان عمومي بصورة وحشية ، ومن ضمن ذلك يمارس عنفا لفظيا أو تهديدات أو يتصرف بصورة ترعب أو تخيف الغير .

(2) إذا ثار اشتباه معقول كما ذكر في البند (1) بصدد أشخاص اجتمعوا معا ، تسري صلاحية التفتيش أيضا بصدد كل واحد منهم" .

المادة 2- في المدة من تاريخ بدء سريان هذا القانون ولغاية تاريخ 13 طيببت إضافة المادة 6ب - 5778 (2017/12/31) ، يقرأ القانون الأصلي بحيث بعد المادة 6أ يحل :

المادة 6ب- (أ) يجوز لقائد لواء في شرطة اسرائيل أن يعلن عن مكان تتوفر بصدده خشية حقيقية بما من شأنه وقوع نشاط تخريبي معاد فيه ، على أنه مكان يجوز فيه لشرطي بأن يجري تفتيشا على جسم شخص من أجل فحص ما إذا كان يحمل معه سلاحا بوجه غير مشروع (في هذه المادة - غاية التفتيش) ، حتى وإن لم يتوفر ضده اشتباه معقول كما ذكر في المادة 3(ب) أو (ب/1)؛ وتسري على التفتيش المذكور أحكام المادة 3(ج) و-(د) .

"صلاحية شرطي في تفتيش جسم شخص في مكان محتمل لنشاط تخريبي معاد

(ب) في الإعلان المذكور في الفقرة (أ) ، يتحدد المكان الذي فيه تتوفر الخشية من النشاط التخريبي المعادي ومدة مفعول الإعلان ، شريطة أن لا تزيد عن 21 يوما وطالما توفرت الخشية ؛ ويجوز لقائد اللواء تمديد الإعلان الى مدد إضافية لا تزيد كل منها عن 21 يوما ؛ وإذا تجاوزت مدة الإعلان الشهرين ، يخضع التمديد لمصادقة المفتش العام للشرطة .

\* أقرته الكنيست في 22 شباط 5776 (2016/2/1)  
1 ك.ق. سنة 5765 ص 1078

(ج) إذا أعلن كما ذكر في الفقرة (أ) ، يبلغ قائد اللواء جمهور المارة من المكان المعلن عنه بشأن توفر صلاحية التفتيش بموجب هذه المادة .

(د) يحدد المفتش العام للشرطة في النشرة ، تعليمات بشأن كيفية تنفيذ التفتيش من أجل ضمان إدراك غاية التفتيش فقط وبالنظر الى أحكام المادة 1 ، وبشأن طرق إبلاغ الجمهور بشأن الإعلان بموجب الفقرة (ج) .

(هـ) في 1 تشرين الثاني من كل سنة ، يبلغ الوزير لجنة الدستور والقانون والقضاء التابعة للكنيسة ، بشأن عدد وموقع الإعلانات التي صدرت بموجب هذه المادة ، أسباب الإعلانات ، التفتيشات التي أجريت وانعكاس الإعلانات ، استنادا الى تقييمه ، على أمن الجمهور " .

المادة 3- في قانون محاكم القضايا الإدارية لسنة 5760-2000<sup>2</sup> ، في الذيل الأول ، في البيان 11 ، بدلا من "الأسلحة النارية- يحل "أمن الجمهور"- ، ويوسم ما ورد فيه بالحرف " (أ) " ويحل بعده :

تعديل قانون  
محاكم القضايا  
الإدارية - حكم  
مؤقت - رقم 94

"(ب) الإعلان بموجب المادة 6ب من قانون صلاحيات المحافظة على أمن الجمهور لسنة 5765-2005 ، في مدة مفعول نفس المادة" .

غلعاد أردان  
وزير الأمن الداخلي

بنيامين نتياهو  
رئيس الحكومة

يولي يونيل ادلشتاين  
رئيس الكنيسة

رؤوبين ريفلين  
رئيس الدولة

2 ك.ق. سنة 5760 ص 381

### قانون التنفيذ (تعديل رقم 49) لسنة 5776-2016\*

المادة 1- في المادة 22 من قانون التنفيذ لسنة 5727-1967<sup>1</sup> -

تعديل  
المادة 22

(1) في نهاية الفقرة (أ)(3) يحل "ويراد "بلوازم العبادة" لهذا الغرض - بما في ذلك منقولات في دار الصلاة اعدت للتمكين من إقامة الصلاة بصورة معقولة" .

\* أقرته الكنيسة في 22 شباط 5776 (2016/2/1) 1 ك.ق. سنة 5727 ص 182

(2) في الفقرة (ب) ، بدلا من "الفقرة (أ)(4)" يحل "الفقرة (أ)(3) ، (4)" .

أييلت شكيد  
وزيرة العدل

بنيامين نتياهو  
رئيس الحكومة

يولي يوييل ادلشتاين  
رئيس الكنيست

رؤوبين ريفلين  
رئيس الدولة

### قانون توزيع التوفير التقاعدي بين أزواج انفصلوا (تعديل) لسنة 5776-2016\*

المادة 1- في قانون توزيع التوفير التقاعدي بين أزواج انفصلوا لسنة 5774-2004<sup>1</sup> ،  
المادة 30 (ب)(2)(د) ، بدلا من "خلال سنة من تاريخ بدء السريان" يحل  
"خلال ثلاث سنوات من تاريخ بدء السريان" .

موشي كحلون  
وزير المالية

بنيامين نتياهو  
رئيس الحكومة

يولي يوييل ادلشتاين  
رئيس الكنيست

رؤوبين ريفلين  
رئيس الدولة

\* أقرته الكنيست في 23 شباط 5776 (2016/2/2)  
1 ك.ق. سنة 5774 ص 912